

Distr.: General
15 September 2020
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح للمشاركة
لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الفساد

فيينا، 16-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 3- تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الدروس المستفادة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة.
- 4- اعتماد التقرير، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات.

الشروح

1- افتتاح الاجتماع

سوف يفتتح اجتماع الخبراء الحكومي الدولي التاسع المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد يوم الاثنين 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، في الساعة 15/00، في قاعة الاجتماعات "M"، بالمبنى "M" بمركز فيينا الدولي. ومن المتوقع حالياً، رهنا بالتطورات المتعلقة بجائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، أن يعقد الاجتماع بالحضور الشخصي وبالمشاركة عبر الإنترنت.

2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعد جدول الأعمال المؤقت وتنظيم الأعمال المقترح لهذا الاجتماع وفقاً للقرارين 2/8 و6/8 الصادرين عن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ونماشياً مع التوصيات المتفق عليها في اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الثامن المفتوح للمشاركة (انظر الوثيقة CAC/COSP/EG.1/2019/4)، وفقاً للإرشادات الواردة في خطة عمل هيئات المؤتمر الفرعية، التي اعتمدها المؤتمر في دورته الثامنة، والتوصية اللاحقة الصادرة عن مكتب



المؤتمر، من أجل إتاحة إمكانية النظر في البند 3 من جدول الأعمال بالاشتراك مع فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات.

3- تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الدروس المستفادة والممارسات الجيدة

والتحديات القائمة

دعا المؤتمر الدول الأعضاء، في الفقرة 8 من قراره 2/8، إلى مواصلة تعزيز وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع الفساد ومكافحته، وفقا للفقرة الفرعية 1 (ب) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بغية تيسير تنفيذ الفقرة 43 من الاتفاقية.

وعلاوة على ذلك، شجع المؤتمر الدول الأطراف، في الفقرة 17 من قراره 6/8، على اعتبار الاتفاقية أساسا قانونيا لتسليم المطلوبين بشأن الجرائم المشمولة بها، عندما تجيز ذلك نظمها القانونية الوطنية، وعلى الاجتهاد في السعي إلى إبرام اتفاقات وترتيبات ثنائية لتسليم المطلوبين أو لتعزيز فعالية إجراءات التسليم، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد.

كما شجع المؤتمر الدول الأطراف، في الفقرة 18 من القرار نفسه، على أن تبرم اتفاقات أو ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف مناسبة لاستخدام أساليب التحري الخاصة في سياق التعاون الدولي للتحقيق في قضايا الرشوة عبر الوطنية وملاحقة مرتكبيها قضائيا، على النحو المبين في المادة 50 من الاتفاقية، دون مساس بمقتضيات المادة 4 منها.

كما شجع المؤتمر الدول الأطراف، في الفقرة 19 من القرار نفسه، على أن تحيل، بما يتماشى مع قوانينها المحلية، المعلومات ذات الصلة بجرائم الرشوة الأجنبية، دون طلب مسبق، إلى السلطات المختصة المهمة في الدول الأطراف الأخرى، وفقا لأحكام الفقرة 4 من المادة 46 من الاتفاقية، عندما تعتقد أن تلك المعلومات يمكن أن تساعد تلك السلطات، دون مساس بالمساعدة القانونية المتبادلة.

وتماشيا مع توصيات اجتماع الخبراء الثامن، المنعقد في فيينا في 31 أيار/مايو 2019، شجعت الدول الأطراف على مواصلة تزويد الأمانة بمعلومات عن التحديات القائمة والممارسات الجيدة في مجال التعاون الدولي وعن المواضيع الأخرى المبينة في قرارات المؤتمر وتوصيات اجتماعات الخبراء، من أجل أن توصل الأمانة عملها التحليلي المتعلق بالتحديات القائمة في مجال التعاون الدولي المستند إلى الاتفاقية والمتصل بتنفيذ الفصل الرابع.

وتماشيا أيضا مع توصيات اجتماع الخبراء الثامن، شجعت الدول الأطراف على تبادل المعلومات عن متطلباتها القانونية المتعلقة بالتعاون الدولي، وكذلك المعلومات الإحصائية والأمثلة المتصلة بالتعاون الدولي في قضايا الفساد العابرة للحدود الوطنية.

وسوف تقدم الأمانة للاجتماع التاسع معلومات محدثة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المشار إليها أعلاه.

وسوف تقدم الأمانة أيضا معلومات محدثة وجيزة عن نتائج الاستعراضات القطرية المتعلقة بتنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية.

وسوف تنظم كذلك حلقة نقاش، وفقا للفقرة 8 من القرار 8/2، بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع الفساد ومكافحته، وفقا للفقرة الفرعية 1 (ب) من الاتفاقية، بغية تيسير تنفيذ الفقرة 43 من الاتفاقية.

وستقدم الأمانة أيضا، في إطار البند 3 من جدول الأعمال، معلومات عن الأدوات والخدمات الخاصة بتعزيز التعاون الدولي، بما فيها معلومات عن الدليل الإلكتروني للسلطات الوطنية المختصة.

ولعل المشاركين يودون أيضا تبادل الآراء والتجارب بشأن أولويات بناء القدرات من أجل التصدي للتحديات القائمة في مجال التعاون الدولي على مكافحة الفساد.

وسوف يناقش البند 3 من جدول الأعمال بالاقتران مع البندين 4 و5 من جدول أعمال الدورة الحادية عشرة المستأنفة الثانية لفريق استعراض التنفيذ، والبندين 2 و5 من جدول أعمال الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، خلال جلسات مشتركة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المنوطة باجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/EG.1/2020/2)

4- اعتماد التقرير، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات

من المزمع أن يعتمد اجتماع الخبراء التاسع، في الأغلب باستخدام إجراء الموافقة الصامتة، تقريراً تتولى الأمانة إعداد مشروعه.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الاثنين، 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2020		
17/00-15/00	1	افتتاح الاجتماع
	2	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	3	تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ⁽¹⁾
الثلاثاء، 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2020		
13/00-11/00	3	تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
17/00-15/00	3	تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
الأربعاء، 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2020		
13/00-11/00	3	تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
17/00-15/00	3	تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
	4	اعتماد التقرير، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات

(1) سوف يناقش البند 3 من جدول الأعمال بالاقتران مع البندين 4 و5 من جدول أعمال الدورة الحادية عشرة المستأنفة الثانية لفريق استعراض التنفيذ، والبندين 2 و5 من جدول أعمال الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات، خلال جلسات مشتركة.